

محافظة السويس
الادارة العامة للشئون المالية والإدارية
إدارة الموارد البشرية / تنقلات - عقود

قرار تنفيذي رقم (٨٣) لسنة ٢٠٢٢
الصادري في ٢٠٢٢/٦/٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٩/٤٣ بشأن نظام الادارة المحلية ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن العاملين المدنيين بالدولة.
- وعلى قانون ١٢ لسنة ٢٠٠٣.
- وعلى تعليماتنا.
- ولصالح العمل.

قرار

مادة أولى :-

تکلیف السيد / شعبان أحمد أحمد حمدان - من المتعاقدين بجهاز التجميل والنظافة للقيام بأعمال مدير مشروع الشاليهات والشواطئ والنادي الاجتماعي وذلك اعتباراً من اليوم التالي لإخلاء الطرف.

مادة ثانية :-

علي أن يتقاضي المذكور راتبه وبدلاته من حساب جهاز التجميل والنظافة.

مادة ثلاثة :-

علي المختصين تنفيذه.

التوقيع (

لواء أ / عبد المجيد أحمد صقر

محافظ السويس

محافظة السويس
الشئون القانونية

قرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠٢٢ ٢٠٢٢/٢٥٩/٧/٩

محافظة السويس

- بعد الأطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية
- وعلى القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨١ بشأن المنشآت الطبية الخاصة وتعديلاته برقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠٤
- وعلى مذكرة إدارة العلاج الحر ب مديرية الصحة .
- وعلى كتاب إدارة الشئون القانونية ب مديرية الصحة المؤرخ في ٢٠٢٢/٥/٣٠ والمتضمن طلب إستصدار قرار غلق بعض المنشآت الطبية .

قرار

(مسادة أولى)

تغلق المنشآت الطبية الآتى ذكرها فيما بعد :-

١. عيادة د / اسماء عبدالحافظ والكافنة ٣٠٦ ش الرياض برج المهاود الملاحة الجديدة وذلك لوجود جهاز ليزر والاعلان عنه بدون ترخيص
٢. عيادة د / مجدى محمد حسن الكافنة ٢٨ أ ش النيل الزراير الأربعين وذلك لادارتها بدون ترخيص
٣. مستشفى الغريب التخصصى وذلك لانتهاء شهادة التسجيل الخاصة بالمدير الفنى للمستشفى
٤. الشركة المصرية الامريكية للخدمات الطبية بجوار مستشفى الغريب وذلك لادارتها بدون ترخيص

(مسادة ثانية)

- يستمر العنق الادارى للمنشآت المشار اليها عاليه لحين زوال أسباب الغلق .

(مسادة ثالثة)

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية سرعة التنفيذ .

التوقيع (

أهواه أح / عبدالمجيد أحمد صقر

محافظ السويس

٢٠٢٢/٧/٩
٥
م.م

محافظ السويس :-

قرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٢

٠٤٤٤٤٥/٧٨٢

- بعد الاطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعديلة له و لائحته التنفيذية وعلى قانون الخدمة المدنية الجديد رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وعلى إطار إتفاق العمل الذى تم توقيعه بين محافظة السويس وجهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر (الصندوق الاجتماعي سابقاً) والمؤرخ في ٢٠٠٧/٢/١٣ المتضمن استخدام عائد الودائع المخصص لصيانة المشروعات السابقة تمويلها من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر (الصندوق الاجتماعي سابقاً) عام ١٩٩٨ في أعمال صيانة تلك المشروعات .
- وعلى مذكرة وحدة إدارة مشروعات البنية الأساسية الممولة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر (الصندوق الاجتماعي سابقاً) المؤرخ في ٢٠٢٢/٦/٩ .
- وعلى كتاب ادارة البنية الاساسية والمجتمعية المؤرخ في ٢٠٢٢/٦/٩ .

قرار

(مادة أولى)

*** تشكل لجنة التنسيق والاشراف لمشروع التشغيل والصيانة برئاسة السيد / السكرتير العام المنسق العام للمشروع وعضوية كل من :-

١. السيد / رئيس حى الأربعين
٢. السيد / ممثل جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة بالمحافظة
٣. السيد / مدير مشروع التشغيل والصيانة بالمحافظة

*** ولللجنة أن تستعين بمن تراه لازماً خلال مراحل تنفيذ المشروع .

(مادة ثانية)

*** تختص هذه اللجنة بدراسة وتحطيم وتسخير مشروعات الصيانة الممولة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر (الصندوق الاجتماعي سابقاً) المرحلة الخامسة عشر للعام المالى ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢ .

(مادة ثالثة)

*** يلغى كل ما يخالف ذلك .

(مادة رابعة)

*** ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية التنفيذ .

التوقيع

لواء أح / عبد المجيد احمد صقر

محافظ السويس

٠٤٤٤٦١٤

محافظة السويس
الشئون القانونية

قرار رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢

محافظ السويس

- بعد الاطلاع على نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .
- وفي اتفاق اطار العمل المبرم بين محافظة السويس وجهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر (الصندوق الاجتماعي سابقا) المؤرخ في ٢٠٠٧/٢/١٣ بشأن استخدام عائد الودائع المخصصة لصيانة المشروعات السابق تمويلها من الجهاز عام ١٩٩٨ في اعمال صيانة تلك المشروعات .
- وعلى مذكرة وحدة ادارة مشروعات البنية الاساسية المؤرخة ٢٠٢٢/٦/٧ والخاصة بطلب اصدار قرار بالعمل باللائحة المالية والادارية النموذجية .
- وعلى اللائحة المالية والادارية لمشروع نظام التشغيل والصيانة لمشروعات البنية الاساسية .
- وعلى كتاب وحدة ادارة مشروعات البنية الاساسية المؤرخ ٢٠٢٢/٦/٥ .

قرار

مادة أولى

- يسرى العمل باللائحة المالية والادارية لمشروع التشغيل والصيانة والممول من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغرى والمتناهية الصغر (الصندوق الاجتماعي سابقا) وذلك لمدة عام تبدأ من ٢٠٢٢/٧/١ (مدة تنفيذ المشروع) لعام المالي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢

مادة ثانية

- يلغى كل ما يخالف ذلك

مادة ثالثة

- ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية التنفيذ

التوقيع (

لواء أ/ عبدالمجيد احمد صقر

محافظ السويس

١٢٦٥

٢٢٨ / ٧١٤

محافظة السويس
الشئون القانونية

قرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢٢

محافظة السويس

• بعد الأطلاع على نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية

• وعلى القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨١ بشأن المنشآت الطبية الخاصة وتعديلاته برقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠٤

• وعلى مذكرة ادارة العلاج الحر ب مديرية الصحة .

• وعلى كتاب إدارة الشئون القانونية ب مديرية الصحة المؤرخ في ٢٠٢٢/٦/٩ والمتضمن طلب إصدار قرار غلق بعض المنشآت الطبية .

قرار

(مادة أولى)

• يغلق مركز دار الحكمة والكائن ٣٠٢ شارع الجيش السويس وذلك لمخالفته اشتراطات مكافحة العدوى وادارته بدون ترخيص

(مادة ثانية)

• يستمر الغلق الاداري للمنشآت المشار اليها عاليه لحين زوال أسباب الغلق .

(مادة ثلاثة)

• ينفذ هذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية سرعة التنفيذ .

التوقيع (

لهاء أ.ح / عبدالمجيد أحمد صقر

محافظ السويس

١٢٢٦